رابط المادة على منصة باحث

مكتبة الفتاوى - الحج و العمرة

إذا أفسد الصبي حجه أو محذوراً أو ترك واجباً هل يلزمه شيء | الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

قال ابو حنيفة اذا افسد الصبي حجه او فعل محظورا وترك واجبا لا يلزمه شيء وهذا هو الصحيح. وهذا هو الصحيح. ولا اختيار لمحمد ابن حزم ايضا - 00:00:00